

بحار الأنوار

[169] إلى الصلاة لبس أجود ثيابه، فقيل له في ذلك، فقال: إن ا [جميل يحب الجمال
فأتجمل لربي وقرأ هذه الآية (1) وفي الفقيه (2) عن الرضا عليه السلام من ذلك التمشط عند
كل صلاة، والعياشي عن الصادق عليه السلام مثله (3). وفي التهذيب (4) عن الصادق عليه
السلام في هذه الآية قال: الغسل عند لقاء كل إمام، والعياشي عنه عليه السلام يعني الائمة
(5) وقيل هو أمر بلبس الثياب في الصلاة والطواف، وكانوا يطوفون عراة ويقولون لا نعبد في
ثياب أذنينا فيها ونحوه ذكر علي بن إبراهيم (6). وفي الخصال عن أبي عبد ا [عليه السلام
في تفسير هذه الآية قال: تمشطوا فان التمشط يجلب الرزق إلى آخر الخبر (7)، وفي العياشي،
عن أبي بصير، عن أبي عبد ا [عليه السلام قال: هو المشط عند كل صلاة فريضة ونافلة (8)،
وقال بعض الافاضل: وقد فسر بالمشط والسواك والخاتم والسجادة والسبحة. (قل من حرم زينة
ا [التي أخرج لعباده) من الثياب كالقطن والكتان والحريز والصوف، وما يعمل منه الدروع
والخواتيم والحلي وغيرها (والطيبات من الرزق) المستلذات من المآكل والمشارب أو
المباحات والاستفهام للانكار (قل هي) أي الزينة والطيبات (للذين آمنوا في الحياة الدنيا)
الطرف متعلق بآمنوا (خالصة) _____ (1) تفسير
العياشي ج 2 ص 14 الرقم 29. (2) الفقيه ج 1 ص 75 ط نجف. (3) تفسير العياشي ج 2 ص 13،
الرقم 25. (4) التهذيب ج 6 ص 107 ط نجف. (5) تفسير العياشي ج 2 ص 12، الرقم 18. (6)
تفسير القمي ص 214 راجع شرح ذلك ج 79 ص 297. (7) الخصال ج 1 ص 129. (8) تفسير العياشي
ج 2 ص 13، الرقم 25، وقد مر الإشارة إليه. _____